



قرار مجلس الوزراء
رقم (39) لسنة 2012 ميلادي
بالإذن لوزارة التربية والتعليم بالتعاقد
وتشكيل لجنة لتولي إتمام إجراءات التعاقد

مجلس الوزراء/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي، بشأن التعليم العالي، واللوائح الصادرة بمقتضاه.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (563) لسنة 2007 ميلادي، بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى كتاب وكيل وزارة التربية والتعليم رقم (255) بتاريخ 2012/01/15 ميلادي.
- وعلى موافقة مجلس الوزراء في إجتماعه العادي السابع لسنة 2011 ميلادي.

"قـرـر"

مادة (1)

بوذن لوزارة التربية والتعليم بالتعاقد بطريق التكليف المباشر لشراء عدد (50) حافلة لنقل الطلاب.

مادة (2)

تشكل لجنة لتتولى إجراءات التعاقد المحددة بالمادة السابقة وفقاً لأحكام المادة (68) من اللائحة المشار إليها

على النحو التالي:

1. السيد/ وكيل وزارة التربية والتعليم
2. السيد/ مدير مكتب الشؤون القانونية بالوزارة
3. السيد/ مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة
4. السيد/ مدير عام مصلحة التقنيات وصيانة المرافق التعليمية

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء



مدرسي 14/ربيع الأول/1433 هجري

توقيع 06 / 02 / 2012 ميلادي

11 / ط.م.م. (11) / س.م.ا

